قرار من وزراء الداخلية والتجارة والفلاحة مؤرخ في 17 نوفمبر 1998 يتعلق باحداث أسواق إنتاج وأسواق جملة لمنتوجات الفلاحة والصيد البحري.

ان وزراء الداخلية والتجارة والفلاحة،

بعد الاطلاع على القانون عدد 33 لسنة1975 المؤرخ في 14 ماي 1975، المتعلق بإصدار القانون الأساسي للبلديات كما وقع تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 68 لسنة 1995 المؤرخ في 24 جويلية 1995،

وعلى القانون عدد 35 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975، المتعلق بالقانون الأساسي لميزانية الجماعات العمومية المحلية والمنقح بالقانون عدد 44 لسنة 1985 المؤرخ في 25 أفريل 1985،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1991 المؤرخ في أول جويلية 1991، المتعلق بتنظيم تجارة التوزيع كما وقع تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 38 لسنة 1994 المؤرخ في 24 فيفري 1994،

وعلى القانون عدد 64 لسنة 1991المؤرخ في 29 جويلية 1991 المتعلق بالأسعار والمنافسة كما وقع تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة،

وعلى القانون عدد 32 لسنة 1992 المؤرخ في 7 أفريل 1992، المتعلق باحداث وكالة موانى وتجهيزات الصيد البحري،

وعلى القانون عدد 117 لسنة 1992 المؤرخ في 17 ديسمبر 1992، المتعلق بحماية المستهلك،

وعلى القانون عدد 86 لسنة 1994 المؤرخ في 23 جويلية 1994، المتعلق بمسالك توزيع منتوجات الفلاحة والصيد البحري وخاصة الفصل 3 منه، والنصوص المطبقة له وخاصة الأمر عدد 1629 لسنة 1998 المؤرخ في 10 أوت 1998 المتعلق بالمصادقة على المخطط المديري لأسواق الجملة لمنتوجات الفلاحة والصيد البحري والأمر عدد 1630 لسنة 1998 المؤرخ في 10 أوت 1998 المتعلق بالمصادقة على كراس الشروط الذي يضبط طرق تنظيم وسير أسواق الجملة لمنتوجات الفلاحة والصيد البحري،

وعلى رأي وزيري الصحة العمومية والبيئة والتهيئة الترابية،

قرروا ما يلي :

الفصل الأول ـ تحدث بمقتضى هذا القرار :

1 ـ أسواق الإنتاج لمنتوجات الفلاحة المدرجة بالقائمة (أ) الملحقة بهذا، والمركزة بمقتضى الفصل 5 من المخطط المديري لأسواق الجملة لمنتوجات الفلاحة والصيد البحري المشار إليه اعلاه.

2 ـ أسواق جملة ذات مصلحة وطنية لمنتوجات الفلاحة والصيد البحري المدرجة بالقائمة (ب) الملحقة بهذا، والمركزة بمقتضى الفصل 11 من المخطط المديري لأسواق الجملة لمنتوجات الفلاحة والصيد البحري المشار إليه اعلاه.

3 ـ أسواق جملة ذات مصلحة جهوية لمنتوجات الفلاحة والصيد البحري المدرجة بالقائمة (ج) الملحقة بهذا، والمركزة بمقتضى أحكام الفصل 14 من المخطط المديري لأسواق الجملة لمنتوجات الفلاحة والصيد البحري المشار إليه اعلاه.

4 ـ أسواق جملة لمنتوجات الصيد البحري بالموانى خاصة المدرجة بالقائمة (د) الملحقة بهذا، والمركزة بمقتضى الفصل 16 من المخطط المديري لأسواق الجملة لمنتوجات الفلاحة والصيد البحري المشار اليه اعلاه.

الفصل 2 ـ السادة رؤساء المجالس الجهوية ورؤساء البلديات مكلفون كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 17 نوفمبر 1998.

وزير الداخلية
علي الشاوش
وزير التجارة
منذر الزنايدي
وزير الفلاحة
الصادق رابح

اطلع عليه
الوزير الأول
حامد القروي